الجمعية العامة

Distr.: General
15 November 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الخامسة والأربعون
22 كانون الثاني/يناير – 2 شباط/فبراير 2024

الصين

تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

1- أُعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 5/1 و16/21، مع مراعاة نتائج الاستعراض السابق[1]. والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدّم في شكل موجز تقيّداً بالحدّ الأقصى لعدد الكلمات.

ثانياً- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

2- شجعت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان الصين على التصديق على جميع معاهدات حقوق الإنسان التي ليست طرفاً فيها بعد، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[2]. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الصين بأن تنظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ واتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بتفتيش العمل، 1947 (رقم 81)؛ واتفاقية العمال المهاجرين (الأحكام التكميلية)، 1975 (رقم 143)؛ واتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169)؛ واتفاقية العمال المنزليين، 2011 (رقم 189)[3].

3- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[4]. وشجعت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الصين على إصدار الإعلان الاختياري المنصوص عليه في المادة 14 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الذي يعترف باختصاص اللجنة في تلقي البلاغات الفردية والنظر فيها[5]. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الصين بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[6]. وشجعت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصين على التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من دون تأخير[7]. وقدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان توصيات مماثلة[8].

الرجاء إعادة الاستعمال

4- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين بسحب جميع التحفظات على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لضمان التطبيق المباشر لجميع الحقوق المنصوص عليها في العهد في نظامها القانوني المحلي[9]. ولا تزال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تشعر بالقلق لأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لا تطبق مباشرة في المحاكم الوطنية في الصين[10].

5- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الصين بالنظر في التصديق على اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام 1961[11]. وأوصت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) الصين بالتصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم[12].

6- وحث بعض المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة الصين على التعاون الكامل مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإتاحة الوصول من دون عائق للخبراء المستقلين الذين تلقوا ادعاءات بوقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وقمع الحريات الأساسية وعالجوها[13].

7- وقدمت الصين مساهمات مالية إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان[14].

ثالثاً- الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والتشريعي

8- أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين بتنظيم تقييم الأثر على حقوق الإنسان في عملية صياغة التشريعات والسياسات في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[15]. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الصين أيضاً باعتماد قانون وطني للجوء بما يتوافق مع المعايير الدولية[16].

2- البنية التحتية المؤسسية وتدابير السياسة العامة

9- أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والخبيرة المستقلة المعنية بكبار السن الصين بإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان ذات ولاية واسعة النطاق لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك حقوق كبار السن، بما يتماشى مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، وتزويدها بالموارد المالية والبشرية الكافية[17].

رابعاً- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

1- المساواة وعدم التمييز

10- أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري عن قلقهما لأن الصين لم تسن تشريعاً شاملاً وجامعاً مناهضاً للتمييز يحظر صراحة جميع أشكاله، مما يعوق الحماية الكاملة من التمييز وفقاً لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويساور اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القلق أيضاً إزاء عدم وجود تدابير فعالة لمكافحة التمييز بحكم الواقع الذي يتعرض له المحرومون والمهمشون أفراداً وجماعاتٍ فيما يخص تمتعهم الفعلي بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[18].

11- وشددت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والخبيرة المستقلة المعنية بكبار السن على أن نظام "هوكو" لا يزال يشكل مصدراً لعدم المساواة ويمنع العديد من كبار السن في الممارسة العملية من المطالبة باستحقاقاتهم الاجتماعية. ودعت الخبيرة المستقلة الصين إلى أن تضع حداً لهذا التمييز بحكم الواقع وتضمن تمتع كبار السن النازحين داخلياً من الريف إلى الحضر بالضمان الاجتماعي والاستحقاقات الصحية وسائر الاستحقاقات عينها التي يتمتع بها سكان المناطق الحضرية منذ فترة طويلة[19].

2- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وفي عدم التعرض للتعذيب

12- لاحظت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أن إساءة معاملة المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين في الصين لا تزال متوطنة وقد تصل إلى حد التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[20].

13- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بأن بعض التبتيين والإيغور وسائر الأقليات الإثنية والمتظاهرين السياسيين السلميين والمدافعين عن حقوق الإنسان قد تعرضوا للتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، وأن بعض المعتقلين الإيغور قد احتجزوا مع منع الاتصال لفترات طويلة، مما عرضهم لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة[21].

3- حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

14- أعربت المفوضية السامية لحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري عن قلقهما من أن التعريف الواسع للإرهاب والإشارات الغامضة إلى التطرف والتعريف غير الواضح للنزعة الانفصالية في القوانين الصينية أمور من شأنها أن تفضي إلى تجريم التعبير المدني والديني السلمي، وتيسر التنميط الجنائي للأقليات الإثنية والجماعات الإثنية – الدينية، بمن فيها الإيغور المسلمون، والتبتيون البوذيون، والمنغوليون[22]. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الصين باستعراض قوانينها ولوائحها وممارساتها القائمة ذات الصلة لضمان تكييفها بدقة، ووجود آليات رصد فعالة وضمانات كافية ضد إساءة استعمالها، وتنفيذها بطريقة لا تشكل تنميطاً أو تمييزاً على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الجنسية أو الإثنية أو الهوية الإثنية – الدينية[23].

4- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

15- أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء عدم استقلال القضاء في الصين، فضلاً عن الميل في السنوات الأخيرة نحو زيادة التدخل السياسي في القضاء. وأوصت الصين باتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية اللازمة من أجل ضمان تمتع القضاء بالاستقلال والنزاهة الكاملين[24].

16- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الصين كذلك بضمان حصول ضحايا جرائم الكراهية وخطاب الكراهية ذات الطابع العنصري على الدعم لتيسير إبلاغهم عن هذه الحالات وتزويدهم بسبل الانتصاف المناسبة[25].

5- الحرّيات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

17- أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء الرقابة الواسعة النطاق. فمعظم وسائل التواصل الاجتماعي الدولية ومنصات الرسائل محجوبة في الصين، كما تحد تدابير الحجب المفروضة على محركات البحث العالمية بشدة من المحتوى المتاح على شبكة الإنترنت الخاصة بالبلد. وأعربت اللجنة عن قلقها أيضاً إزاء القيود الواسعة النطاق والمتزايدة على المحتوى، وإزاء منع مقدمي الخدمات من إنشاء شبكات خاصة افتراضية من دون موافقة الحكومة[26].

18- وأوصت اليونسكو الصين بإلغاء تجريم التشهير وإدراجه ضمن قانونها المدني، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان[27].

19- وحثت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصين على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحق في حرية التعبير والرأي، بما يشمل حرية التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها، بما في ذلك في سياق تعاونهم مع الأمم المتحدة[28].

20- وأعربت مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن قلقه إزاء الحكم على اثنين من مدافعين بارزين عن حقوق الإنسان في الصين بالسجن لمدد طويلة، وهو ما يتعارض مع معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان. وشددت على أهمية اتخاذ خطوات لضمان عدم استهداف سائر المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب ممارستهم لحقوق الإنسان المكفولة لهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي[29].

21- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها لتعرض المدافعات عن حقوق الإنسان يتعرضن للترهيب والمضايقة، بما في ذلك حالات العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف الجنساني، على يد الشرطة وسائر الموظفين الحكوميين بسبب عملهن في مجال حقوق الإنسان للمرأة، ولاحتمال مواجهتهن المضايقات لمشاركتهن في استعراض اللجنة لتقرير الصين[30].

22- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء فرض قيود مفرطة على عمل المنظمات غير الحكومية المستقلة، سواء في القانون أو في الممارسة، ولا سيما فيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية التي تعمل على تعزيز حقوق الأقليات الإثنية والدينية[31]. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصين بالاعتراف بدور منظمات المجتمع المدني كجهات مدافعة عن حقوق الإنسان، وحظر أي أعمال انتقامية ضد الأفراد والمنظمات العاملين على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتخاذ تدابير لحماية الحيز المدني[32].

6- الحق في الخصوصية

23- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصين بضمان حماية خصوصية البيانات الشخصية للأشخاص ذوي الإعاقة حمايةً شاملة بموجب قوانين حماية البيانات في جميع أنحاء البلاد، بوسائل منها الحق في اتخاذ إجراءات والحصول على سبل انتصاف[33].

7- الحق في الزواج والحياة الأسرية

24- أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الصين بضمان تمتع المرأة بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل فيما يتعلق بحضانة الأطفال؛ وبإنفاذ قانون حماية القاصرين إنفاذاً صارماً، وهو القانون الذي يحظر ممارسة التنافس على حقوق الحضانة عن طريق انتزاع الأطفال دون السن القانونية أو إخفائهم، ويجرم أفعال "انتزاع الأطفال وإخفائهم" باعتبارها اختطافاً للأطفال؛ وضمان أن تأخذ محاكم الأسرة في الاعتبار حوادث العنف المنزلي أو سائر أشكال العنف الجنساني عند اتخاذ قرار بشأن حضانة الأطفال وحقوق الزيارة عند فسخ زواج أو ارتباط بحكم الأمر الواقع؛ وضمان عدم فرض فترة التهدئة البالغة 30 يوماً[34].

8- حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

25- أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الصين بتعزيز جهودها الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص وكشفه ومكافحته؛ ومواصلة التنفيذ المنتظم لإجراءات تشغيلية موحدة بغية تحديد ضحايا الاتجار ومساعدتهم وإعادة تأهيلهم بطريقة استباقية؛ وتقديم بيانات مصنفة عن عدد حالات الاتجار والاسترقاق التي حددت والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم، وعن سبل الانتصاف والمساعدة المقدمة إلى الضحايا[35].

26- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها لأن الصين بلد مقصد للاتجار بالنساء والفتيات من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لأغراض الاستغلال الجنسي أو الزواج القسري أو المساكنة؛ ولأن النساء والفتيات الفارات من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يصنفن تصنيفاً قاطعاً على أنهن "مهاجرات غير نظاميات"، وبعضهن يُعدن قسراً؛ ولأن الأطفال المولودين في الصين لنساء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية محرومون من حقوقهم في تسجيل المواليد والجنسية والتعليم والرعاية الصحية لأنه لا يمكن تسجيل ولادتهم دون تعريض الأم لخطر الترحيل إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية[36].

27- وأعرب بعض المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلقهم من أن المحتجزين من الأقليات الإثنية أو اللغوية أو الدينية قد يخضعون قسراً لاختبارات دم وفحوص أعضاء مثل الموجات فوق الصوتية والأشعة السينية، من دون الحصول على موافقتهم المستنيرة؛ بينما لا يطلب من سائر السجناء الخضوع لمثل هذه الفحوصات. وبحسب ما ورد تُسجَّل نتائج الفحوصات في قاعدة بيانات لمصادر الأعضاء الحية التي تسهل تخصيص هذه الأعضاء[37].

9- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومؤاتية

28- يساور اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القلق إزاء النسبة الهامة للعاملين في الاقتصاد غير النظامي ولكون هؤلاء العمال غير مشمولين في الواقع بشكل كاف بقوانين العمل والحماية الاجتماعية. وتوصي اللجنة الصين باعتماد نهج كلي في معالجة الاقتصاد غير النظامي واتخاذ جميع التدابير اللازمة لتقليص نطاق الاقتصاد غير النظامي وزيادة فرص العمل في سوق العمل النظامي[38].

29- وأعربت اللجنة عينها عن قلقها إزاء التقارير المتعلقة بظروف العمل غير الآمنة، بما في ذلك حالات الإصابة والوفاة، مثل وفاة العمال في حرائق في المصانع حيث كانوا محتجزين في إطار الحجر الصحي أثناء مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)؛ وإزاء التقارير التي تفيد بانتشار التحرش في مكان العمل، ولا سيما التحرش الجنسي بالنساء؛ وإزاء عدم توقيع عقود العمل وعدم كفاية التأمين الطبي والتأمين ضد الحوادث، ولا سيما في القطاعين الخاص وغير النظامي، إضافة إلى عدم كفاية آليات تفتيش العمل، بما في ذلك في منطقة التبت المستقلة ذاتياً وفي منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي[39].

30- وأعربت اللجنة عينها أيضاً عن قلقها لأن اتحاد نقابات العمال لعموم الصين هو الهيكل الوحيد المسموح به لنقابات العمال، حيث يمنع العمال من الممارسة الحرة لحقهم في تكوين النقابات والانضمام إليها، ولأن حق العمال في الإضراب غير منصوص عليه في قانون النقابات[40].

10- الحق في الضمان الاجتماعي

31- أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين بتعزيز جهودها الرامية إلى توسيع نطاق تغطية نظام الضمان الاجتماعي، ليشمل على وجه الخصوص الأفراد المنتمين إلى الأقليات الإثنية وسكان الريف والعمال النازحين من الريف إلى الحضر، فضلاً عن العاملين في القطاع غير النظامي؛ واعتماد التدابير اللازمة لضمان تغطية مبلغ استحقاقات المساعدة الاجتماعية لتكاليف المعيشة بصورة كافية، بوسائل منها إنشاء نظام مقايسة فعال وشفاف[41].

32- وشجعت الخبيرة المستقلة المعنية بكبار السن الصين على مواصلة تطوير نظام دعم كبار السن وتوحيده، ولا سيما الخطتان الحضرية والريفية؛ وتأخير سن التقاعد النظامي؛ وإحداث تغيير، بتيسير انضمام سكان الحضر إلى الخطة القائمة على العمالة وتقديم حوافز لمشاركتهم في خطط المعاشات التقاعدية الأساسية[42].

11- الحق في مستوى معيشي لائق

33- إن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إذ تشير إلى التقدم الكبير المستمر المحرز في التخفيف من الفقر، تعرب عن القلق بسبب استمرار أوجه التفاوت الكبيرة في مستويات المعيشة فيما بين المناطق وبين المناطق الحضرية والمناطق الريفية، ولتردي الظروف المعيشية للنازحين من الريف إلى الحضر، بما في ذلك فيما يتعلق بنوعية السكن وخدمات الصرف الصحي والحصول على مياه الشرب المأمونة[43].

12- الحق في الصحة

34- لاحظت الخبيرة المستقلة المعنية بكبار السن أن التحديات المتبقية تشمل الحصول بأسعار معقولة على خدمات الرعاية الصحية، والرعاية الجيدة، والتغطية الكافية للنفقات المتصلة بالصحة، ولا سيما في خدمات الرعاية الأولية على المستوى المحلي، وخاصة في المناطق الريفية[44]. وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتحسين خدمات الرعاية الصحية وضمان تمتع جميع الأشخاص في أنحاء البلد بالحق في الرعاية الصحية الجيدة والمعقولة التكلفة، ولا سيما للمحرومين والمهمشين من الأفراد والأقليات الإثنية والنازحين من الريف إلى الحضر؛ وزيادة حجم مخصصات لميزانية لقطاع الصحة، وضمان التوزيع العادل فيما بين المقاطعات والبلديات والسلطات المحلية[45].

13- الحق في التعليم

35- أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين بزيادة إنفاقها الإجمالي على التعليم معبراً عنه كنسبة مئوية من الناتج القومي الإجمالي بغية عكس الاتجاه التنازلي النسبي الذي شهده في السنوات الأخيرة؛ واتخاذ التدابير المناسبة لضمان التوزيع المتساوي للأموال، بغية ضمان المساواة في الحصول على التعليم وتوافره في المناطق الحضرية والريفية[46].

36- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء محدودية إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية في جميع مستويات التعليم؛ وحالات التحرش الجنسي والتنمر السيبراني للفتيات في المدرسة؛ ونقص البيانات المتعلقة بحصول الفئات المحرومة من الفتيات والنساء على التعليم[47].

14- الحقوق الثقافية

37- أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصين باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تمتع الشعوب والأقليات تمتعاً كاملاً وغير مقيد بحقهم الكامل في هويتهم الثقافية الخاصة، وبالمشاركة في الحياة الثقافية، والحرص على استخدام لغتهم وثقافتهم وممارستهما، والإلغاء الفوري لنظام المدارس الداخلية القسري المفروض على أطفال التبت؛ والسماح بإنشاء مدارس تبتية خاصة[48]. وأوصت اللجنة الصين أيضاً باتخاذ تدابير كافية لحماية التنوع الثقافي والممارسات الثقافية وإرث الأقليات الدينية، بما في ذلك الممارسات الدينية للتبتيين والإيغور والكازاخ والهوي والمغول، بما في ذلك عن طريق حماية المواقع الدينية وترميمها[49].

15- التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

38- أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الصين باتخاذ مزيد من الخطوات للقضاء على الفوارق الاقتصادية الإثنية بوسائل منها تعزيز التشاور المجدي مع الأقليات الإثنية قبل مشاريع التخفيف من حدة الفقر وأثناءها؛ وتوسيع نطاق التدابير الخاصة للحد من ارتفاع مستويات الفقر وما يتصل به من

عدم مساواة بين الأقليات الإثنية المتضررة؛ ومواصلة تعزيز البنية التحتية الأساسية والخدمات العامة في المناطق التي تقطنها غالبية من الأقليات الإثنية، بما في ذلك المناطق الريفية[50].

39- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن القلق إزاء احتمال أن تكون السياسات الحالية لخفض الانبعاثات غير كافية لوفاء الصين بالتزاماتها بموجب اتفاق باريس، وإزاء التأثير السلبي للممارسات غير المستدامة على تغير المناخ خارج حدود الصين، بما في ذلك الزيادة في السنوات الأخيرة في بناء محطات الطاقة العاملة بالفحم الحجري خارج البلد وكذلك داخله، وزيادة التراخيص والتصاريح لبناء محطات الطاقة العاملة بالفحم الحجري[51].

40- وأوصت اللجنة عينها الصين بوضع إطار تنظيمي واضح للشركات العاملة في البلد من أجل ضمان أن تعزز أنشطة هذه الشركات التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وألا تؤثر عليه تأثيراً سلبياً؛ واعتماد خطة عمل وطنية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛ وضمان المساءلة عن انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ترتكبها الكيانات التجارية العاملة في الصين أو المسجلة في ولايتها القضائية وتلك التي تعمل في الخارج، بما في ذلك موردوها الفرعيون، إضافة إلى المؤسسات التي توفر التمويل، مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق الشعوب الأصلية والفلاحين في ملكية الأراضي، والآثار البيئية ونزع الملكية في سياق مشاريع العقارات والبنية التحتية، ووضع آليات لمتابعة ورصد أنشطة هذه الكيانات بغية التحقيق معها ومعاقبتها على أنشطتها الضارة؛ وضمان وصول ضحايا هذه الانتهاكات إلى آليات تقديم الشكاوى الفعالة وسبل انتصاف معقولة التكلفة وفعالة، بما في ذلك سبل الانتصاف القضائية والجبر المناسب[52].

باء- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

1- المرأة

41- أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء استمرار أوجه التفاوت بين الجنسين، ولا سيما فيما يتعلق بالعمالة، والفجوة بين الجنسين في الأجور، والإسكان، والحصول على التعليم العالي. ولا تزال المرأة الريفية محرومة، ولا سيما فيما يتعلق بحيازة الأراضي والحصول على التعليم والرعاية الصحية وفرص العمل. ولا تزال القوالب النمطية لأدوار الجنسين قائمة وتمثيل المرأة في السلطة القضائية وفي المناصب الإدارية العامة العليا والمناصب القيادية السياسية غير مرض[53].

42- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها لكون الهدف المعلن لقانون مكافحة العنف المنزلي هو إقامة علاقات متناغمة بين أفراد الأسرة وليس أمن المرأة وأفراد الأسرة، ولكون نسبة مئوية صغيرة من جميع حالات العنف المنزلي التي تبلغ بها الشرطة تؤدي إلى أوامر تقييدية، مما يعرض أمن المرأة والأسرة للخطر[54].

43- وأعربت اللجنة عينها عن قلقها إزاء ارتفاع عدد النساء المحتجزات، بما في ذلك في مرافق الاحتجاز خارج نطاق القانون وما يسمى بمعسكرات "إعادة التثقيف"، حيث يتعرضن لخطر العنف الجنساني والتعذيب والاعتداء، وكذلك إزاء استمرار وجود مرافق احتجاز غير نظامية، تعرف باسم "السجون السوداء"، حيث يزعم أن نساء يُحتجزن[55].

44- وأعربت اللجنة عينها عن القلق أيضاً لكون الفئات المحرومة من النساء، مثل النساء ذوات الإعاقة والمثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية وحاملات صفات الجنسين، والتبتيات والإيغوريات، والنساء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يواجهن حواجز اقتصادية ولغوية، فضلاً عن أشكال متداخلة من التمييز، في وصولهن إلى العدالة[56].

45- وأعربت اللجنة عينها أيضاً عن قلقها لأن النساء لا يمثلن سوى 26,54 في المائة من النواب في المؤتمر الشعبي الوطني الرابع عشر، ومنذ تشرين الأول/أكتوبر 2022، لم تصل أي امرأة إلى أعلى مستوى تنفيذي[57].

2- الأطفال

46- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصين بأن تضع استراتيجيات لضمان مشاركة الأطفال ذوي الإعاقة في عمليات تشاور من أجل تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تكون شاملة وملائمة للأطفال وتتسم بالشفافية وتحترم حقوقهم في حرية التعبير والفكر[58].

47- وأوصت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين الصين بالنظر في إدراج "الجنسية أو أي صفة أخرى" في مبدأ عدم التمييز بموجب قانون حماية القاصرين لضمان حصول الأطفال اللاجئين وطالبي اللجوء على التعليم الإلزامي وتيسير حصولهم على التعليم العالي، بما في ذلك التدريب المهني[59].

3- كبار السن

48- شجعت الخبيرة المستقلة المعنية بكبار السن الصين على النظر في إنشاء هيئة وطنية مستقلة للمساواة تُعنى برصد قضايا التمييز والإبلاغ عنها، بما في ذلك التمييز ضد كبار السن أو التمييز ضد المسنين[60].

49- وشددت الخبيرة المستقلة على أنه بالنظر إلى الميل العام نحو نقص الإبلاغ عن حالات العنف والاعتداء التي يتعرض لها كبار السن، فإن نشر المعلومات في صفوف كبار السن بشأن حقوقهم أمر أساسي لتشجيعهم على الكشف عن أي تجارب مسيئة[61].

50- ودعت الخبيرة المستقلة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لضمان تمتع كبار السن، ولا سيما كبيرات وكبار السن ذوي الإعاقة، بمستوى معيشي لائق وحصولهم على الخدمات الأساسية، ولا سيما في المناطق الريفية[62].

51- وسلطت الخبيرة المستقلة الضوء على أهمية توفير إطار ومنتدى مناسبين مكرسين لمعالجة الأسئلة الرئيسية بشأن التحديات والممارسات الجيدة المتعلقة بالكيفية التي يمكن بها للتكنولوجيا الرقمية خدمة كبار السن من حيث النظم والخدمات والمحتوى والتطبيقات وسائر المنتجات، مع الحفاظ على كرامتهم وتمتعهم بجميع حقوق الإنسان الخاصة بهم[63].

4- الأشخاص ذوو الإعاقة

52- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصين باعتماد مفهوم موحد للإعاقة في جميع المجالات المهنية والقانونية يكون متماشياً مع الغرض من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومبادئها ويشمل جميع الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم النساء والأطفال ذوو الإعاقة[64].

53- وأوصت اللجنة عينها الصين بإدراج نص حكم حول توفير ترتيبات تيسيرية معقولة في جميع القوانين والسياسات ذات الصلة، واعتماد إجراءات ومعايير بشأن تنفيذها، بما في ذلك واجب التفاوض على الترتيبات التيسيرية مع الأشخاص الذين يطلبونها، ومنحهم إمكانية الاستفادة من إجراءات التظلم وسبل الانتصاف[65].

54- وأعربت اللجنة عينها عن قلقها إزاء عدم اتخاذ إجراءات لمنع حالات الإهمال والهجر والتجويع التي تهدد حياة الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما الأطفال ذوو الإعاقة، وما ذُكر من حالات إنهاء أو سحب للعلاج الطبي من دون موافقة الشخص المعني[66].

55- وأعربت اللجنة عينها أيضاً عن قلقها إزاء استخدام العمليات والعلاجات الطبية القسرية، والقيود الكيميائية والبدنية والميكانيكية، والعزل والعزلة في السجون، ومرافق الرعاية السكنية ومؤسسات الطب النفسي، وكذلك إزاء الاستخدام المزعوم للتدابير القسرية ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات، ولا سيما تكبيل الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية و/أو النفسية – الاجتماعية[67].

56- وأوصت اللجنة عينها الصين بسن تشريع يتضمن حقاً واجب الإنفاذ في التعليم الشامل للجميع ووضع خطة عمل شاملة لإعمال حق جميع الأطفال ذوي الإعاقة، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقات الذهنية و/أو النفسية الاجتماعية، في تعليم عالي الجودة شامل للجميع، مع وضع أهداف وأطر زمنية وميزانيات محددة، ونقل الموارد من المدارس الخاصة، ووضع مناهج تعليمية شاملة للجميع[68].

5- الأقليات

57- أوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري الصين بأن تكفل الاعتراف الرسمي بجميع الجماعات الإثنية في أراضيها والتمثيل السياسي للأشخاص المنتمين إلى تلك الجماعات[69].

58- وأعربت اللجنة عينها عن قلقها لعدم إحداث الجهود التي بذلت مؤخراً لإصلاح نظام "هوكو" تغييرات إيجابية كبيرة بالنسبة للعديد من النازحين من الريف إلى الحضر، بمن فيهم الأفراد المنتمين إلى الأقليات الإثنية، وأوصت الصين بضمان أن تسمح الإصلاحات التي أدخلت على نظام "هوكو" للنازحين داخلياً، ولا سيما الأفراد المنتمون إلى الأقليات الإثنية، بالتمتع باستحقاقات العمل والضمان الاجتماعي والصحة والتعليم عينها التي يتمتع بها سكان الحضر منذ فترة طويلة[70].

59- وأعربت اللجنة عينها عن قلقها أيضاً إزاء تعرض التبتيين لقيود كبيرة على التنقل داخل منطقة التبت المستقلة ذاتياً وخارجها، وحظر إصدار جوازات السفر إلى الخارج بشكل كامل تقريباً، وعدم وضع تدريس اللغة التبتية في المدارس على قدم المساواة مع اللغة الصينية في القانون والسياسة والممارسة وتقييده كثيراً، والمعاقبة على مناصرة اللغة التبتية، وعدم تمكن التبتيين من الحصول على ترجمات اللغة التبتية أثناء إجراءات المحاكم، التي تعقد باللغة الصينية الماندارين[71].

60- وذكر بعض المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة أنه يجب على حكومة الصين تقديم معلومات عن تسعة من المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية في التبت الذين يقضون أحكاماً بالسجن تصل إلى 11 عاماً. وبين عامي 2010 و2019، سجن تسعة مدافعين عن حقوق الإنسان من التبت أثناء عملهم السلمي لحماية البيئات الهشة. وحث المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة الحكومة على تقديم تفاصيل عن سبب ومكان احتجازهم وعن حالتهم الصحية، وتزويدهم بالرعاية الطبية الكافية والسماح لأسرهم بزيارتهم[72].

61- وأعرب بعض المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقهم إزاء الادعاءات التي تفيد بأن ما يسمى ببرامج "نقل العمالة" و"التدريب المهني" في منطقة التبت المستقلة ذاتياً تستخدم ذريعةً لتقويض الهوية الدينية واللغوية والثقافية التبتية، ولمراقبة التبتيين وتلقينهم مذهباً سياسياً، وحذروا من أن هذه البرامج يمكن أن تؤدي إلى حالات من العمل الجبري[73].

62- وذكرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان قد ارتكبت في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي في سياق تنفيذ الحكومة لاستراتيجيات مكافحة الإرهاب و"التطرف". وقد أدى تنفيذ هذه الاستراتيجيات والسياسات المرتبطة بها إلى أنماط متشابكة من القيود الشديدة وغير المبررة على شريحة واسعة من حقوق الإنسان، اتسمت بعنصر

تمييزي، لأن الأفعال الكامنة وراءها كثيراً ما تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الإيغور وسائر المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة[74]. وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري عن هواجس مماثلة[75].

63- وأوصت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الصين باتخاذ خطوات سريعة للإفراج عن جميع الأفراد الذين حرموا من حريتهم تعسفاً في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي، سواء في "مراكز التعليم والتدريب المهنيين" أو في السجون أو غيرها من مرافق الاحتجاز؛ والتعجيل بالكشف عن أماكن وجود الأشخاص الذين كانت أسرهم تبحث عن معلومات عنهم، بما في ذلك عن طريق تقديم تفاصيل تحدد أماكن وجودهم بدقة وإنشاء قنوات آمنة للتواصل والسفر لتمكين العائلات من لم شملها؛ وإجراء استعراض كامل للإطار القانوني الذي ينظم الأمن القومي ومكافحة الإرهاب وحقوق الأقليات لضمان امتثاله للقانون الدولي الملزم في مجال حقوق الإنسان، والتعجيل بإلغاء جميع القوانين والسياسات والممارسات التمييزية التي تستهدف الإيغور وغيرهم من الأقليات ذات الأغلبية المسلمة، ولا سيما تلك التي أدت إلى حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان؛ والتحقيق الفوري في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في "مراكز التعليم والتدريب المهنيين" وغيرها من مرافق الاحتجاز، بما في ذلك ادعاءات التعذيب والعنف الجنسي وسوء المعاملة والعلاج الطبي القسري، فضلاً عن العمل الجبري، والتحقيق في التقارير التي تفيد بحدوث وفيات أثناء الاحتجاز؛ وضمان التقيد بمعايير الشرعية والضرورة والتناسب الصارمة في ممارسة المراقبة على شبكة الإنترنت وخارجها، بما في ذلك في الأمور المتعلقة بالأمن القومي، وعدم انتهاكها الحقوق والحريات الأساسية للأفراد؛ وتوفير سبل الانتصاف والجبر المناسبة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؛ وتوضيح التقارير التي تفيد بتدمير المساجد والأضرحة والمقابر من خلال توفير البيانات والمعلومات وتعليق جميع هذه الأنشطة في غضون ذلك؛ ومواصلة العمل مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان لإتاحة إجراء تقييمات إضافية للوضع، وتيسير المزيد من الزيارات التي تجريها المفوضية السامية والتبادلات التقنية بشأن قضايا حقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي، متابعةً لزيارة المفوض السامي[76]. وقدمت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة توصيات مماثلة[77].

64- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء الطابع التمييزي للقيود الشديدة والمنهجية والواسعة النطاق وغير المبررة المفروضة على شريحة واسعة من حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى استهداف الشعوب التي تسود فيها أغلبية من الإيغور والكازاخ والقيرغيز والهوي والناطقين باللغة التركية، وغيرها من الجماعات الإثنية المسلمة، في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي[78].

65- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري عن قلقها لأن بعض المجموعات المنتمية إلى الأقليات الإثنية تعاني، على الرغم من الزيادة في تمويل الرعاية الصحية وتوفير الخدمات في مناطق الأقليات الإثنية، من تردي فرص الحصول على الرعاية الصحية، بما في ذلك الرعاية السابقة للولادة[79]. وأعربت أيضاً عن قلقها لعدم حصول أطفال الأقليات الإثنية الذين يعيشون في المناطق الريفية على تعليم جيد على قدم المساواة مع الآخرين بسبب عوامل مختلفة، منها المسافات الطويلة التي تفصل المنازل عن المدارس[80].

6- المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

66- أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها لكون المثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية وحاملات صفات الجنسين يواجهن مستويات عالية من العنف

الجنساني والوصم وأشكال متداخلة من التمييز، بما في ذلك في الحصول على التعليم والعمل والخدمات الصحية. وأعربت عن قلقها كذلك إزاء عدم وجود تشريع يحظر تحديداً التمييز ضد المثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية وحاملات صفات الجنسين[81].

7- اللاجئون وملتمسو اللجوء

67- كررت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري الإعراب عن قلقها إزاء استمرار إعادة ملتمسي اللجوء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قسراً على الرغم من مطالباتهم الموثوقة بالحصول على الحماية من الإعادة القسرية؛ ولكون العديد من أطفالهم المولودين في الصين عديمي الجنسية ولا يتمتعون بالتعليم العام أو الخدمات الأخرى لأن آباءهم يخشون الإعادة القسرية عند تسجيل المواليد[82]. وأوصت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين الصين بأن تكفل إمكانية وصول الأشخاص من جميع الجنسيات، بمن فيهم من أتوا من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يلتمسون اللجوء في الصين، إلى إجراءات اللجوء؛ وتتخذ جميع التدابير لضمان وجود حيز إنساني قابل للتطبيق وفعال لطالبي اللجوء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين قد يتقرر أنهم بحاجتهم إلى حماية دولية، بما في ذلك إصدار وثائق للهوية وللإقامة بشكل قانوني في الصين[83].

8- عديمو الجنسية

68- أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الصين بأن تكفل لجميع النساء، بمن فيهن اللاجئات وملتمسات اللجوء والمهاجرات، إمكانية الاستفادة من إجراءات التسجيل المدني والخدمات الأساسية، وعدم مصادرة جوازات سفرهن على أساس صفتهن كأقلية إثنية، وعدم استخدام تشريعات الأمن القومي استخداماً تعسفياً للقيام بذلك[84].

جيم- مناطق أو أقاليم محددة

69- يساور اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قلق بالغ لكون قانون جمهورية الصين الشعبية لحماية الأمن القومي في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة (قانون الأمن القومي) يعلو على باقي القوانين المحلية في حالة التنازع، وبالتالي يلغي الحقوق والحريات الأساسية التي يحميها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[85]. وحثت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة على التعجيل بإلغاء قانون الأمن القومي واستعراضه بشكل مستقل، واتخاذ إجراءات فورية للإفراج عن المدافعين عن حقوق الإنسان من ذوي الإعاقة الذين حرموا تعسفاً من حريتهم بتهم الإرهاب وتقويض الأمن القومي[86].

70- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة باتخاذ تدابير ملموسة للقضاء على التعذيب وسوء المعاملة، ولا سيما عن طريق ضمان وصول جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم إلى آلية مستقلة وفعالة لتقديم الشكاوى من دون خوف من الانتقام، وعن طريق ضمان التحقيق الفوري والشامل والفعال في جميع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، ومقاضاة الجناة، ومعاقبتهم بالعقوبات المناسبة إذا ثبتت إدانتهم، وحصول الضحايا على جبر كامل[87].

71- وأوصت اللجنة عينها منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز استقلالية القضاء وحمايته من أي شكل من أشكال التدخل؛ واحترام وحماية الحق في محاكمة عادلة من دون تمييز على أساس الرأي السياسي أو أي أسباب أخرى؛ واتخاذ التدابير اللازمة لحماية المحامين، ولا سيما أولئك الذين يمثلون شخصيات المعارضة أو المتظاهرين ويطلبون إجراء مراجعات

قضائية، من المضايقات والترهيب والاعتداءات؛ وضمان التحقيق الفوري والمستقل والشامل في جميع هذه الادعاءات، ومقاضاة الجناة، ومعاقبتهم بالعقوبات المناسبة إذا ثبتت إدانتهم، وتمكين الضحايا من الوصول إلى سبل انتصاف فعالة[88].

72- وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء اعتقال أكاديميين وصحفيين وممثلين عن المجتمع المدني واتهامهم بارتكاب جرائم مثيرة للفتنة بسبب ممارستهم المشروعة لحقهم في حرية التعبير، وذلك مثلاً عن طريق ترديد شعارات في الأماكن العامة، والتصفيق في المحاكم، وانتقاد أنشطة الحكومة[89].

73- وأوصت اللجنة منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة بالامتناع عن اتخاذ أي إجراء يرجح أن يحد من ممارسة حرية تكوين الجمعيات وضمان بيئة آمنة لأنشطة منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك النقابات العمالية والاتحادات الطلابية؛ وضمان عدم توجيه تهم إلى أعضاء منظمات المجتمع المدني وممثليها بموجب قانون الأمن القومي أو وقوعهم ضحايا بأي طريقة أخرى نتيجة لمشاركتهم في الآليات الدولية لحقوق الإنسان[90].

74- ويساور اللجنة قلق بالغ إزاء الاستخدام المفرط والعشوائي للأسلحة والمواد الكيميائية الأقل فتكاً، بما في ذلك الكريات المطاطية والرصاص الإسفنجي، والغاز المسيل للدموع، وخراطيم المياه التي تحتوي على مهيجات كيميائية، ضد المحتجين العزل، بمن فيهم الحوامل والمارة والمسافرون والصحفيون، خلال الاحتجاجات التي اندلعت خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2019[91].

75- وأوصت اللجنة منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة باتخاذ خطوات ملموسة، مشفوعة بجدول زمني واضح، لاعتماد الاقتراع العام وإصلاح النظام الانتخابي، عن طريق ما يلي: زيادة عدد أعضاء لجنة الانتخابات والمجلس التشريعي الذين ينتخبون انتخاباً مباشراً من عموم الناخبين؛ واعتماد التصويت العام لانتخاب رئيس السلطة التنفيذية؛ وتنقيح معايير أهلية الترشح لضمان التنوع فيما بين المرشحين؛ ومراجعة معايير وإجراءات إسقاط الأهلية، وإلغاء المعايير التمييزية[92].

76- وأوصت اللجنة منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة بتعزيز قدرات مكتب المفوض المعني بخصوصية البيانات الشخصية وولايته وصلاحياته لكي يشرف بشكل مستقل وفعال على أنشطة المراقبة والتدخل في الخصوصية، وضمان الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة في حالات إساءة الاستخدام؛ والتأكد من استخدام البيانات المجمعة عن طريق التطبيقات الرقمية المستخدمة في سياق الاستجابة لجائحة كوفيد-19 استخداماً صارماً لأهداف محدّدة ومشروعة، وحذفها عند تحقيق هذه الأهداف[93].

77- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة بتوسيع نطاق إعانات المساكن المؤجرة لتشمل الأسر ذات الدخل المنخفض، والنظر في زيادة تمويل مشاريع بناء المساكن العامة، وخفض عتبة الأهلية المالية للحصول على الإسكان العام[94]. وأوصت منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة أيضاً بتخصيص تمويل يهدف إلى تحسين خدمات الرعاية الصحية النفسية، على المستويين الوقائي والعلاجي معاً[95].

78- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة بتعزيز الضمانات القانونية لحماية العاملات المنزليات المهاجرات من التمييز وسوء المعاملة على يد أصحاب العمل ووكالات التوظيف، بما في ذلك عن طريق زيادة عمليات تفتيش العمل التي تشمل الأسر المعيشية الخاصة، والتحقيق الفعال في الممارسات الاستغلالية والمسيئة لأصحاب العمل ومعاقبتهم عليها[96].

79- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان منطقة ماكاو الصينية الإدارية الخاصة باتخاذ التدابير اللازمة لوضع آلية شكاوى فعالة ومستقلة بغرض تلقي ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة ومعالجتها

والتحقيق فيها، تُرفع عن طريقها الشـــكاوى من دون خوف من الانتقام، في جميع أماكن ســـلب الحرية بما فيها مؤسسات الطب النفسي[97].

80- وأوصت اللجنة عينها منطقة ماكاو الصينية الإدارية الخاصة بأن تحرص على أن تكون لوائحها التي تحكم الاحتفاظ بالبيانات والحصـــول عليها، والمراقبة، بما فيها المراقبة الجماعية عن طريق النظام العام لتلفزيون الدارة المغلقة، وأنشطة اعتراض الاتصالات، بما يشمل مشروع القانون المتعلق بالتنصت على المكالمات الهاتفية، متماشية مع أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[98].

81- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منطقة ماكاو الصينية الإدارية الخاصة بسن تشريع ينظم الحق في تكوين النقابات والانضمام إليها والحق في الإضراب؛ واتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تمتع العمال بحقوقهم النقابية من دون قيود أو تدخلات لا مبرر لها[99].

Notes

1 A/HRC/40/6, A/HRC/40/6/Add.1 and A/HRC/40/2.
2 A/HRC/45/14/Add.1, para. 70.
3 CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 55. See also OHCHR, "OHCHR assessment of human rights concerns in the Xinjiang Uighur Autonomous Region, People's Republic of China", 31 August 2022, para. 151 (xi).
4 E/C.12/CHN/CO/3, para. 154.
5 CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 59.
6 CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 12 (c).
7 CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 5.
8 OHCHR, "OHCHR assessment of human rights concerns in the Xinjiang Uighur Autonomous Region, People's Republic of China", para. 151.
9 E/C.12/CHN/CO/3, para. 6 (a).
10 CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 11 and 12 (a) and (b).
11 Ibid., para. 38 (a).
12 UNESCO submission for the universal periodic review of China, para. 18 (i).
13 See https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/06/china-must-address-grave-human-rights-concerns-and-enable-credible.
14 OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2022*; OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2021*; OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2020*; OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2019*; and OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2018*.
15 E/C.12/CHN/CO/3, para. 6.
16 CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 38 (a).
17 E/C.12/CHN/CO/3, paras. 11 and 12; CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 19 and 20; and A/HRC/45/14/Add.1, para. 70. See also CERD/C/CHN/CO/14-17, paras. 9 and 10.
18 E/C.12/CHN/CO/3, para. 33; and CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 7.
19 E/C.12/CHN/CO/3, paras. 37 and 38; and A/HRC/45/14/Add.1, para. 85.
20 E/C.12/CHN/CO/3, paras. 15 and 16; and see https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/06/china-human-rights-defenders-given-long-jail-terms-tortured-un-expert.
21 CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 38.
22 OHCHR, "OHCHR assessment of human rights concerns in the Xinjiang Uighur Autonomous Region, People's Republic of China", paras. 143 and 144; and CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 36.
23 CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 37. See also https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13203:0::NO:13203:P13203_COUNTRY_ID:103404.
24 E/C.12/CHN/CO/3, paras. 9 and 10.
25 CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 16 (d).
26 E/C.12/CHN/CO/3, paras. 93–97.
27 UNESCO submission, para. 19.
28 CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 45.
29 See https://www.ohchr.org/en/statements/2023/04/comment-un-human-rights-chief-volker-turk-sentencing-human-rights-defenders.
30 CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 35 and 36. See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 15 and 16.
31 E/C.12/CHN/CO/3, paras. 13 and 14.
32 CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 9 (b). See also CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 32.
33 CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 47.
34 CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 59 and 60.
35 CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 50. See also CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 28.

[36] CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 29 and 30. See also https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/10/china-must-not-forcibly-repatriate-north-korean-escapees-un-experts.
[37] See https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/06/china-un-human-rights-experts-alarmed-organ-harvesting-allegations.
[38] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 48 and 49.
[39] Ibid., paras. 52 and 53.
[40] Ibid., paras. 55 and 56.
[41] Ibid., paras. 64 and 65.
[42] A/HRC/45/14/Add.1, para. 83. See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 60–63.
[43] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 72 and 73.
[44] A/HRC/45/14/Add.1, para. 42.
[45] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 76 and 77. See also CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 53 (a).
[46] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 86 and 87.
[47] CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 39 and 40.
[48] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 88 and 89. See also https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/02/china-un-experts-alarmed-separation-1-million-tibetan-children-families-and; and https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/china-vocational-training-programmes-threaten-tibetan-identity-carry-risk.
[49] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 90–92.
[50] CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 19.
[51] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 24 and 25. See also CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 50.
[52] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 17 and 18. See also A/HRC/45/14/Add.1, para. 99; and E/C.12/CHN/CO/3, paras. 19–21.
[53] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 43–45.
[54] CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 25.
[55] Ibid., paras. 57 and 58.
[56] Ibid., paras. 15 and 16 (c).
[57] Ibid., para. 33.
[58] CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 19.
[59] UNHCR submission for the universal periodic review of China, p. 4.
[60] A/HRC/45/14/Add.1, para. 77.
[61] Ibid., para. 79.
[62] Ibid., para. 82.
[63] Ibid., para. 98.
[64] CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 7. See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 39 and 40.
[65] CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 13 (b).
[66] Ibid., para. 24.
[67] Ibid., para. 34.
[68] Ibid., para. 51 (a).
[69] CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 22. See also https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/11/china-un-committee-elimination-racial-discrimination-calls-probe-xinjiang.
[70] CERD/C/CHN/CO/14-17, paras. 34 and 35. See also E/C.12/CHN/CO/3, para. 38.
[71] CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 43.
[72] See https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/08/china-un-experts-seek-clarification-about-nine-imprisoned-tibetan-human.
[73] See https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/china-vocational-training-programmes-threaten-tibetan-identity-carry-risk; and CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 41 (f) and 42 (f). See also https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/02/china-un-experts-alarmed-separation-1-million-tibetan-children-families-and.
[74] OHCHR, “OHCHR assessment of human rights concerns in the Xinjiang Uighur Autonomous Region, People’s Republic of China”, para. 143.
[75] CERD/C/CHN/CO/14-17, paras. 40–42.
[76] OHCHR, “OHCHR assessment of human rights concerns in the Xinjiang Uighur Autonomous Region, People’s Republic of China”, para. 151.
[77] CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 42; and CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 43 (d) and 44 (d). See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 70 and 71; and A/HRC/51/26, paras. 23 and 24.
[78] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 35 and 36. See also CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 41 (g).
[79] CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 28.
[80] Ibid., para. 23.
[81] CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 55 and 56. See also E/C.12/CHN/CO/3, para. 34.
[82] CERD/C/CHN/CO/14-17, paras. 51 and 52.
[83] UNHCR submission, pp. 5 and 6.
[84] CEDAW/C/CHN/CO/9, para. 38 (b).
[85] CCPR/C/CHN-HKG/CO/4, paras. 4, 13 and 14.

[86] Ibid., para. 5; and CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 74. See also https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/10/chinahong-kong-sar-un-experts-concerned-about-ongoing-trials-and-arrest.
[87] CCPR/C/CHN-HKG/CO/4, paras. 23 and 24.
[88] Ibid., paras. 33–38. See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 100 and 101.
[89] CCPR/C/CHN-HKG/CO/4, paras. 15 and 16.
[90] Ibid., paras. 49 and 50. See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 114 and 115.
[91] CCPR/C/CHN-HKG/CO/4, paras. 19, 20 and 45–48. See also CRPD/C/CHN/CO/2-3, para. 70.
[92] CCPR/C/CHN-HKG/CO/4, paras. 51 and 52.
[93] Ibid., paras. 39 and 40.
[94] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 120 and 121.
[95] Ibid., paras. 122–125.
[96] CEDAW/C/CHN/CO/9, paras. 77 and 78. See also E/C.12/CHN/CO/3, paras. 110–113; CCPR/C/CHN-HKG/CO/4, paras. 31 and 32; and CERD/C/CHN/CO/14-17, para. 30.
[97] CCPR/C/CHN-MAC/CO/2, paras. 18–21.
[98] Ibid., paras. 32 and 33.
[99] E/C.12/CHN/CO/3, paras. 138 and 139.